

سنن ابن ماجه

1822 - حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان . حدثنا عمرو بن محمد العنقطي .
حدثنا أسباط بن نصر عن السدي عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب في قوله سبحانه ومما
أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون . قال نزلت في الأنصار . كانت تخرج إذا
كان جداد النخل من حيطانها أقناء البسر . فيعلقونه على حبل بين أسطوانتين في مسجد رسول
ﷺ . فيأكل منه فقراء المهاجرين . فيعمد أحدهم فيدخل قنوا في الحشف . يظن أنه جائز
في كثرة ما يوضع من الأقناء . فنزل فيمن فعل ذلك ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون . يقول لا
تعمدوا للحشف منه تنفقون . ولستم بأخديه إلا أن تغمضوا فيه . يقول لو أهدي لكم ما
قبلتموه إلا على استحياء من صاحبه غليظا أنه بعث لكم ما يكن لكم فيه حاجة . واعلموا أن
ﷺ غني عن صدقاتكم .

في الزوائد إسناده صحيح . لأن أحمد بن محمد بن يحيى قال فيه ابن أبي حاتم والذهبي صدوق
 . وقال ابن حبان من الثقات . وكان متقنا . وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم .
 [ش (من حيطانها) أي بساتينها . (يظن أنه جائز) أي نافذ ما يتعرفه أحد لاختلاطه
بغيره] . K صحيح